



التاريخ :

2019/07/09 الموافق

الإشاري : ش.م/3100/23

السادة /

مدراء والإدارات والمكاتب

مدراء الفروع بالصندوق

بعد التحية ،،،

نحيط إلينكم رفقة كتابنا هذا قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (311) لسنة 2019م والمؤرخ في (2019/7/8) بشأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية

تحت مسمى (وحدة الخدمات الضمانية - السراج) تابعة لمكتب الخدمات الضمانية جنзор

التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي - سهل الجفارة .

وذلك للتفضل بالاستلام واتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص ،،،

والسلام عليكم ،،،

حسان عبد الله اديبيش

مدير مكتب شؤون المجلس

بصندوق الضمان الاجتماعي



د/ رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي ،
د/ مدير إدارة الشؤون القانونية ،
د/ مدير شؤون المجلس ،
ك.م: نجية



www.ssf.ly
archiv@ssf.ly
archiv@ssf.fe.ly

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (311) لسنة 2019م بشأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية - السراج

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

بعد الاطلاع على ما :

- الإعلان الدستوري الصادر في (٣٠ أغسطس ٢٠١١م).
- قانون النظام المالي للدولة ولائحته الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاته.
- القانون رقم (١٣ سنة ١٩٨٠م) بشأن الضمان الاجتماعي ولوائحه التنفيذية وتعديلاته.
- القانون رقم (١٢ سنة ٢٠١٠م) بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٧) لسنة ٢٠١٢م بشأن لائحة الموظفين بعقود.
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٧٦) لسنة ١٩٨٨م بإصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.
- قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
- قرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٦م بشأن تعديل واستحداث إدارات في القرار رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠م بإصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
- قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١) لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار الترتيب الإداري الداخلي لصندوق التقاعد وفروعه ومكاتبها.
- قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦) لسنة ٢٠١٢م بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي المعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠١٣م.
- قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣) لسنة ٢٠١٣م بشأن سحب قرار وتقرير حكم.
- قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٧) لسنة ٢٠١٣م بتعديل قراره رقم (٤٥٣) لسنة ٢٠١٣م.
- الرأي الفني الصادر من السيد / مدير إدارة التسجيل والاشتراكات والتفتيش الوارد في كتابه ذي الرقم الإشاري رقم (ص ض ا/٢-١٤-٨٦٤٨) المؤرخ في (٢٠١٩/٠٦/٢٧) والمتضمن عدم الممانعة من إنشاء وحدة الخدمات الضمانية - السراج وتكون تبعيتها لمكتب الخدمات الضمانية جنرال.
- وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات العمل والمصالحة العامة والتشريعات النافذة.



قرارات

مادة (1)

تنفيذاً لأحكام هذا القرار تنشأ وحدة خدمات ضمانية تحت مسمى (وحدة الخدمات الضمانية - السراج) تابعة لكتاب الخدمات الضمانية - جنزور التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي - سهل الجفارة وتمارس اختصاصاتها بموجب قانون الضمان الاجتماعي رقم (13 سنة 1980م) واللوائح المبنية عنه والتنظيم الإداري الداخلي رقم (11 سنة 2010م) بغية تقديم الخدمات المنصوص عليها في التشريعات إلى مستحقيها على الوجه الأكمل في نطاق الحدود الإدارية التالية **من الشمال (غوط الشعال)** من الشرق (منطقة حي الأندلس)، **من الغرب (منطقة جنزور)**، **من الجنوب (منطقة الكريمية)**.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق: ٢٠١٩/٨/٧
ك. ناصر المساري : ريم المشاي
قسم القرارات والعقود والاتفاقيات